

عدم التمييز

مبدأ عدم التمييز

العنصرية وكرهية الأجانب

التعصب والأحكام المسبقة

"لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر..."

المادة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

حكاية و أمثلة

ذات مساء، كان السيد س، بعد زيارته لصديق له، ينزل درجات السلم في مبنى سكني. لكنه فوجئ، حين وصل نهاية السلم، بكلمة على وجنته اليسرى تبعثها لکمتان آخريان على وجنته اليسرى وفي وسط وجهه، ثم ألقى أرضاً وألقي ممدداً وجرى تفتيشه. فرأى عندئذ أن مهاجميه كانوا بين 8 و 10 أشخاص من أفراد الشرطة (بملايس مدنية مع صديرات شرطة ومسدسات مهيأة للاستخدام). فسأل عن سبب ضربه وطرحه أرضاً، لكنه لم يلق زداً، وإنما ضرب على أنفه وأجبر على إغلاق فمه. وعندما سمحوا له في النهاية بالنهوض والوقوف، كان الدم يسيل من أنفه وفمه. فسأل مرة أخرى عما يجري، إلا أنهم أمروه بان يلزم الصمت وأن يريهم جواز سفره، ففعل ذلك في الحال.

وبدا الشرطة بعدئذ وكأنهم فوجئوا بعض الشيء لأنه لم يكن الشخص الذي كانوا يبحثون عنه. ومع ذلك، فإنهم لم يتركوه وإنما أجبروه على أن يراففهم وصعدوا إلى أحد الطوابق حيث كسروا إحدى الشقق وأوقفوا رجلاً أسود (لا يعرفه السيد س.) كان داخلها. وبعد ذلك فتشوا المبنى مستعينين بمصباح دراجة السيد س. وفي هذه الأثناء أمر بعضهم السيد س. بأن يجلس على كرسي وهم يهددونه بالسلاح. وبعد مرور نصف ساعة، سألوه عن عنوانه ورقم هاتفه فأعطاهما دون تردد. وكان يشيرون إليه طيلة هذا الوقت بعبارة "الزنجي الخارج في الغابة". وبعد ذلك سمحوا له بالانصراف.

وبعد أن أخبر السيد س. زوجته بما حدث، ذهب إلى مركز الشرطة القريب من منزله كي يبلغ عن الحادثة، فتصحح الشرطي المناوب بعد أن سجل شكواه، بان يذهب إلى مقر الشرطة في اليوم التالي.

ثم طلبوا سيارة إسعاف نقلت السيد س. إلى المستشفى. وفي اليوم التالي سجل السيد س. الحادثة في مقر الشرطة مرة أخرى، غير أنهم لم يصدروا أي مذكرة رسمية بشأن شكواه. وبعد فترة من الزمن، تلقى السيد س. مكالمة هاتفية غريبة من الشرطة زعموا فيها ان شخصاً كان يختبئ في شقته، ولم يكن الأمر كذلك.

(أبلغت هذه الحادثة إلى منظمة وطنية غير حكومية تقدم المشورة والإرشادات والمساعدة والمعلومات القانونية لضحايا العنصرية وشهودها. وقد سمح السيد س. في هذه القضية بأن تعرض الشكوى على الهيئة الإدارية المستقلة)

المصدر:

[HTTP://WWW.ZARA.OR.AT/DOWNLOAD/RASS_REP_2001_E.PDF](http://www.zara.or.at/download/rass_rep_2001_e.pdf)

أسئلة للمناقشة



- 1 - ما مغزى هذه القصة؟
- 2 - ما هي الحقوق التي انتهكت؟
- 3 - ما الذي يمكن أن يفعله السيد س. للدفاع عن حقوقه؟
- 4 - لماذا تصرف رجال الشرطة بهذه الطريقة؟
- 5 - لماذا لم يسجل السيد س. شكواه؟
- 6 - هل تتضمن هذه القصة صوراً نمطية أو أحكاماً مسبقة عن فئة معينة من الناس؟ وإذا كان الأمر كذلك، فما هي هذه الفئة؟

7 - هل سمعت عن وقوع حوادث مشابهة لهذه في بلدك؟

8 - ما هي الأسباب التي تجعل الناس عنصريين؟

! ما ينبغي معرفته

1 - "التمييز - النضال الدائم والمستمر من أجل المساواة"

فكر بأي شخص من بين من تعرفهم لم يتعرض في حياته لأي شكل من أشكال التمييز طيلة حياته! سوف ترى أنك لن تجد أحداً!

إن المبدأ القائل بأن لجميع البشر حقوقاً متساوية ويجب أن يعاملوا بصورة متساوية يمثل حجر الزاوية في مفهوم حقوق الإنسان ويستند إلى تساوي الأفراد في الكرامة الإنسانية المتصلة في كل فرد. لكن هذا الحق الطبيعي في المساواة لم يتوفر قط بصورة كاملة لجميع البشر، لا في الماضي ولا في الحاضر.

فالتمييز بصورة أو بأخرى كان دائماً مشكلة منذ بداية الجنس البشري. وقد مورس ضد السكان الأصليين والأقليات في كل مكان، من غابات الأكوادور إلى جزر اليابان والمخيمات الإسكانية في جنوب داكوتا، وضد اليهود وسكان استراليا الأصليين وغجر الروما في أوروبا. كما أنه يحدث ضد العمال المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في أمريكا الشمالية وأوروبا، وكذلك بين مختلف القبائل في أفريقيا. ويتعرض له أيضاً الأطفال المقهورون أو الأطفال الذين يخضعون لسوء المعاملة، وكذلك النساء اللواتي يعاملن وكأنهن أقل قيمة من غيرهن من البشر، كما يتعرض له المصابون بفيروس/مرض الإيدز، وكذلك من يعانون من أنواع العوق الجسدي أو النفسي أو الذين لديهم توجهات جنسية تختلف عن غيرهم. بل إنه يلاحظ حتى في اللغة التي نميز من خلالها أحياناً أنفسنا، عمداً أو بغير عمد، عن غيرنا. وهو يظهر بأشكال عديدة جداً ويمكن الافتراض بأن كل فرد قد تأثر به بدرجات مختلفة. ولذا، فإن من الجوهرى أن يتم الوعي بهذه المسألة من أجل أن تتم معالجتها على نحو فعال.

وتركز هذه الوحدة التعليمية على بعض أشكال التمييز الأكثر خطورة وضرراً والتي تقوم على أساس العنصر أو اللون أو الأصل الإثني، ونعني بذلك العنصرية والتمييز العنصري وما يتعلق بهما من مواقف تقوم على كراهية الأجانب وعلى التعصب.

فلقد أسي استخدام الفروق البيولوجية منذ فجر التاريخ لتبرير وجود أعراق "سامية" وأعراق "دونية" وتصنيف البشر بالتالي وفقاً للعرق. فاستخدمت، مثلاً، نظريات تشارلز دارون عن التطور وبقاء الأصلح، لتبرير نظرية التفوق العرقي تبريراً "علمياً". وتجلت أشكال التمييز والعنصرية في نظام الفئات الاجتماعية (caste) الهندي وفي اليونان القديمة وفي مفاهيم التفوق الثقافي الصينية. وإضافة إلى ذلك، فإن اضطهاد اليهود في جميع أنحاء العالم كان أمراً شائعاً في فترات ما قبل تاريخ العنصرية. وكان الحكم الاستعماري الإسباني، ولا سيما خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر، أول من أدخل مجتمع الفئات العرقية الحديث في العالم الجديد (قارة أمريكا الجنوبية) حيث أصبح نقاء الدم مبدأ سامياً، وكان ضحايا هذا النظام هم الهنود الأمريكيون والعبيد المجلوبون من أفريقيا. وقد اعتمدت القوى الاستعمارية هذه البنى واتخذتها أساساً لمجتمعاتها الاستعمارية. وكان تعبير "الزنجي" في "العالم الجديد" مرادفاً لعبد ينتمي إلى "عرق دوني" بالمقارنة مع عرق السيد الأبيض. وفي أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر تطورت الأيديولوجية العنصرية لتتخذ بعداً آخر. فصار الكوكوكس كلان، بعد الحرب الأمريكية، يقومون بأعمال شغب عنصرية وبعمليات لإرهاب السود في ولايات الاتحاد. كما أن المستعمرين الأوروبيين استفادوا أيضاً من هذه الأيديولوجية ومن اتساع نطاق قبول الدارونية الاجتماعية في القرن التاسع عشر كي يرسوا ويعززوا دعائم سلطتهم في الهيمنة على القارة الأفريقية. وقد شهد القرن العشرون أنواعاً متطرفة جداً من العنصرية تمثلت في الحق العنصري النازي في أوروبا، وفي التمييز العنصري المؤسسي لنظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا، وفي عمليات الإبادة الجماعية القائمة على دوافع عنصرية وعرقية في يوغوسلافيا السابقة ورواندا.

واليوم، ونتيجة لهذه التجارب التاريخية، بات حظر التمييز أمراً يقرّه العديد من المعاهدات الدولية والتشريعات الوطنية ومع ذلك، فإن التمييز على أساس العنصر، أو اللون، أو الانتماء الإثني، أو الدين، أو الجنس، أو التوجه الجنسي، وغير ذلك، ما زال يشكل موضوع بعض أكثر الانتهاكات تكراراً لحقوق الإنسان في العالم.

انظر الوحدة التعليمية الخاصة بالحقوق الإنسانية للمرأة، والوحدة التعليمية الخاصة بالحريات الدينية.

التمييز والأمن البشري

إن توفير الظروف للناس كي يمارسوا ويوسعوا نطاق فرصهم وخياراتهم وقدراتهم في أمان، يشكل أحد الأهداف الرئيسية للأمن البشري والتمييز، على أي أساس كان، يعيق الناس عن الممارسة المتساوية لحقوقهم وخياراتهم ولا يسفر فقط عن عدم الاستقرار على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي، وإنما يؤثر أيضاً في احترام الذات والتصميم الذاتي والكرامة الإنسانية للفرد الذي يتعرض للتمييز. كما إن التمييز العنصري وانتهاك حقوق الأشخاص الذين ينتمون إلى المجموعات الضعيفة، أو الأقليات، أو فئة العمال المهاجرين، ينبغي أن يُعتبر سبباً لنشوب نزاعات خطيرة ومصدر تهديد للسلام والاستقرار الدوليين. وإن الاعتراف بالكرامة المتصلة والحقوق المتساوية لجميع أفراد الأسرة البشرية، على النحو المنصوص عليه في ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم. وبالتالي، فإن التغلب على واقع أشكال اللامساواة القائمة على أساس العنصر، أو الجنس، أو الانتماء الإثني، أو الدين، أو اللغة، أي اعتبار اجتماعي آخر، ينبغي أن يحظى بأولوية عالية في جدول أعمال الأمن البشري.

2 - تحديد المسألة ووصفها

من المهم جداً، بادئ ذي بدء، أن نفكر بعمق ونميز بين جانبين رئيسيين للموضوع قيد البحث، وهذان الجانبان هما:

الموقف أم الفعل:

هناك فرق مهم بين المعتقدات والآراء الشخصية من جانب، والمظاهر والأفعال الملموسة التي تسببها المواقف والمعتقدات، من جانب آخر. فالجانب الأول يتعلق بالعالم الخاص لكل فرد، بينما يتضمن الجانب الثاني أفعالاً تؤثر في الآخرين أيضاً. فما دامت المواقف والآراء لا تتجلى في مظاهر، فإنها لا تؤدي أحداً، ونادراً ما تكون سبباً للعقاب. غير أن المواقف والمعتقدات القائمة على العنصرية وكرهية الأجانب كثيراً ما تؤدي، على الصعيد العملي، إلى أفعال تضر آخرين، وذلك مثل توجيه الإهانات أو الشتائم، أو أشكال الإذلال، أو حتى الاعتداءات الجسدية. وعندئذ، يمكن وصف هذه الأفعال بالتمييز ويمكن أن تخضع في بعض الأحوال لعقاب القانون.

فاعل التمييز - الدولة أم الفرد:

المجال الثاني المهم الذي يجب النظر فيه يتعلق بالمعتدي أو الفاعل فالنظام الدولي لحماية حقوق الإنسان، وكذلك الآليات القضائية لعدم التمييز تهيمن عليها تقليدياً فكرة تأمين حماية الفرد من تدخل الدولة وبالتالي، فإن الدول كانت دائماً هي الأطراف الفاعلة الرئيسية (سلباً أو إيجاباً)، في حين أن التمييز بين الأفراد ظل إلى حد ما من غير تنظيم. ولم يتغير هذا التصور إلا مؤخراً تحت تأثير التطورات الجديدة ف مجال مكافحة العنصرية والتمييز على الصعيد الدولي، مما أدى إلى توافر فهم أشمل للتمييز وإلى مراعاة أن العديد من حوادث التمييز باتت ترتكب على أيدي أطراف فاعلة خاصة لا علاقة لها بالدولة.

مثال: الموقف الشائع بين ملاكي عقارات القطاع الخاص الذين لا يرغبون في تأجير شققهم للمهاجرين أو اللاجئين أو الأشخاص ذوي البشرة السوداء. كما إن اعتماد لوائح لمناهضة التمييز في القطاع الخاص ما زال يثير الكثير من الجدل، مما يجعل هذا المجال مجالاً مرتبكاً قانونياً يفتقر إلى قواعد واضحة.

التمييز

التعريف: إن التمييز عموماً، والذي يُعتبر أنه أي تفرقة أو استبعاد أو قصر أو تفضيل يستهدف إنكار أو رفض الحقوق المتساوية وحمايتها، هو إنكار لمبدأ المساواة وإهانة للكرامة الإنسانية. ونظراً لتعدد أسباب مختلف أشكال هذه المعاملة، تُستخدم عبارة "التمييز على أساس العنصر، أو الانتماء الأثني، أو اللون، أو الجنس، أو الدين، أو التوجه الجنسي، الخ". وأنه لمن المهم معرفة أنه لا يمكن وصف كل تفرقة بأنه شكل للتمييز يتضمن نيلاً من حقوق الإنسان. فالتفرقة يمكن أن يكون مبرراً إذا كان قائماً على أساس معايير معقولة وموضوعية.

◀ مثال: إن جميع الدول تقصر الحصول على وظائف في الجيش والشرطة وبعض أجهزة السلطات العامة، على مواطنيها.

إن المشكلة تكمن في كيفية تحديد ما يُقصد بعبارة "معايير معقولة" فماذا تعني فعلاً، وهل يمكن لهذه المعايير أن تكون متماثلة في مجتمعات مختلفة؟ ولعل جوانب الغموض هذه تفسر السبب الذي يجعل مبدأ المساواة واحداً من أكثر مبادئ حقوق الإنسان إثارة للجدل، إذ إن المساواة في القانون لا تعني دائماً وجود مساواة في الواقع.

ثلاثة عناصر للتمييز: يمكننا أن نحدد عموماً ثلاثة عناصر مشتركة بين جميع ضروب التمييز، وهذه العناصر هي:

- الأفعال التي توصف بالتمييز، كالتفرقة والاستبعاد والقصر والتفضيل.
- أسباب التمييز، التي تتمثل في سمات شخصية، مثل العنصر، واللون، والنسب، والأصل القومي/الأثني، والجنس، والسن، والتكوين الجسدي، الخ.
- غايات و/أو آثار التي تهدف أو تؤدي إلى منع الضحايا من ممارسة و/أو التمتع بحقوقهم الإنسانية وحررياتهم الأساسية وبالتالي، فلا بد من التفرقة بين التمييز المباشر (المتعمد) الذي يتوخى فاعله ممارسة التمييز ضد شخص أو فئة، وبين التمييز غير المباشر الذي (يحدث كنتيجة) يمكن فيه لتنظيم أو إجراء محايد على ما يبدو، أن يؤدي في الواقع إلى تفضيل شخص على آخر أو فئة على أخرى.

◀ مثال على التمييز المباشر: المتاجر أو الشركات التي لا توظف أشخاصاً يرتدون ملابس طويلة أو يغطون رؤوسهم - إذ إن هذه القواعد المحايدة في اللباس قد تؤدي عملياً إلى إلحاق غبن كبير بأفراد ينتمون إلى فئات معينة.

خصائص إضافية مهمة للتمييز: تمارس الجماعات المهيمنة التمييز عادة ضد الجماعات الأقل منها قوة أو عدداً وقد تكون الهيمنة عددية (أكثرية مقابل أقلية) أو ترتبط بالسلطة ("طبقة عليا" ضد "طبقة أدنى"). وتعامل الجماعة المهيمنة الجماعة الأخرى على أنها أقل منها أهمية، وكثيراً ما تتكرر على أفراد هذه الجماعة حقوقهم الإنسانية الأساسية. ووفقاً لـ "بيتي أ. ريردون، من جامعة كولومبيا، فإن هذا يعني إن "التمييز هو إنكار للكرامة الإنسانية والحقوق المتساوية للذين يتعرضون للتمييز".

وثمة جانب مهم آخر هو جانب التمييز الإيجابي، أو ما يدعى بـ "التدابير التعزيزية"، وهو مصطلح جاء أصلاً من الولايات المتحدة، ويُقصد به الإجراءات الحكومية الخاصة والمؤقتة التي تستهدف تأميناً للمساواة على الصعيد العملي والتغلب على أشكال مؤسسية للتمييز. أما التمييز المؤسسي، فيُقصد به القوانين والسياسات والأعراف السارية التي تؤدي بصورة منهجية إلى أشكال من اللامساواة والتمييز في مجتمع أو منظمة أو مؤسسة. وقد كانت التدابير التعزيزية دائماً مدعاة للكثير من الجدل لأنها تعني تفضيل فئة - كالنساء، أو الأقليات الأثنية - على فئة أخرى بصورة مؤقتة بغية تعويضها عما تكون قد تعرضت له من لامساواة في الماضي، وذلك بمنح أفراد الفئة التي تحظى بالتفضيل، فرصاً متساوية في الحاضر للتمتع بجميع حرياتهم الأساسية، ولا سيما في مجالات التعليم والعمالة ومزاولة الأنشطة التجارية.

لاحظ أن هذا النوع من المعاملة التفضيلية يجب أن لا يُعتبر تمييزاً، وإنما إجراء اتخذ لمكافحة التمييز، وذلك لأنه يمارس لفترة زمنية محدودة.



ما رأيك في هذه الإجراءات؟

- * هل يعني حظر التمييز المساواة في المعاملة فقط؟
- * ما رأيك في فكرة الفرص المتساوية، التي يمكن أن تعني معاملة أناس متساويين في أوضاع متساوية، معاملة تختلف عن معاملة غيرهم بغية تعويضهم عن غبن في المعاملة تعرضوا له في الماضي؟
- * ما نوع الإجراءات القابلة للتبرير - إجراءات المنع أم إجراءات التفضيل؟

العنصرية

إن العنصرية تسبب الضرر عن طريق عزل الناس وإذائهم وتقسيم الجماعات. وإن الممارسة المتعمدة للعنصرية وكذلك القبول السلبي لامتيازات على أساس العرق، يخلان بالصحة العقلية والأداء النفسي لضحايا الغين العنصري ولمرتكبيه. وإن أسباب العنصرية وما يرتبط بها من تعصب ووسائل ممارستها هي أمور معقدة تشمل على وجود جوانب للضعف والتمييز على الصعيد القانوني، ووجود أشكال الحرمان الاقتصادي والتعليمي، والتهميش الاجتماعي والسياسي، والعقد النفسية القائمة على الرغبة في الانتقام.

ومن المثير للاهتمام، أنه لا يوجد تعريف للعنصرية متفق عليه عالمياً، لأن العديد من وجهات النظر المختلفة بشأن معناها الدقيق وما تشملها، تتعارض فيما بينها. فيمكن اعتبار العنصرية على أنها اعتقاد واع أو غير واع بتفوق متواصل لعرق على آخر، أو أنها موقف ومجموعة ممارسات تتوخى إثبات وجود نظام عرقي أو نظام تراتبي أزلي للجماعات يعتقد بأنه يمثل مشيئة الله". ويندرج هذا التعريف الأخير للعنصرية بين النظر إليها كمفهوم حديث أنتق عن النظريات العلمية عن العرق، وبين اعتبارها مظهراً من مظاهر التعبير عن نزعة التعصب القبلي القديمة.

وعلى أية حال، فإن مصطلح "العنصرية" يثير الكثير من النقاش لأنه يفترض مسبقاً وجود أعراف مختلفة، وهذا أمر أثبت العلم خطأً ويعتبر "العرق" اليوم أحد المكونات الاجتماعية، بينما يجري التركيز على الفروق الثقافية أكثر مما يجري على الخصائص البيولوجية، وذلك إلى حد أنه بات يمكن الحديث عن نشوء "عنصرية ثقافية" يمكن أن تكون وصفاً أفضل لأغلب المواقف الفعلية لعنصريي اليوم. ومع أن العنصرية كنهج في التفكير قد تكون مؤذية، فإنها لا يمكن أن يعاقب عليها إن لم تتخذ مظاهر تجسدها وهذا يعني إن الأفكار العنصرية لا يمكن أن توصف انتهاكات لحقوق الإنسان، لأن جرية الرأي ذاتها هي حق مهم من حقوق الإنسان. إلا أن بالإمكان المسبقة وهذه الأفكار أفعالاً تمييزية وأشكالاً للتمييز العنصري تستحق المعاقبة عليها، حين تؤدي إلى اعتماد سياسات وأعراف اجتماعية تمييزية وإلى فصل ثقافي بين الجماعات. ويمكن أن يمارس "عنصر سائد" هذه الأفعال، فينشئ بذلك نظاماً هرمياً، كما يمكن أن يمارسها أشخاص يتحكمون في غيرهم.

وتتواجد العنصرية على مستويات مختلفة - تبعا لنوع السلطة المستند إليها ولطبيعة العلاقة بين الضحية ومرتكب التمييز؛ وهذه المستويات هي:

المستوى الشخصي (من خلال موقف الفرد وقيمه ومعتقداته)،

مستوى العلاقات بين الأشخاص (أشكال التصرف مع الآخرين)،

المستوى الثقافي (قيم ومعايير السلوك الاجتماعي)،

المستوى المؤسسي (القوانين والأعراف والتقاليد والممارسات).

"إنك لا يمكن أن تأخذ شخصاً كان مقيداً بالسلاسل لسنوات عديدة وأن تحرره وتضعه على خط بداية السباق وتقول له "أنت حر في أن تسابق كل الآخرين"، ثم تظل تعتقد بعد ذلك بأنك كنت عادلاً تماماً فلا يكفي الاقتناع بفتح الأبواب أمام الفرص فحسب، وإنما ينبغي أن يمتلك كل مواطنياً القدرة على المرور من خلال هذه الأبواب فإننا لا نسعى فقط وراء المساواة بوصفها حقاً ومبدأً، وإنما نسعى إلى تحقيق المساواة كواقع ونتيجة."

رئيس الولايات المتحدة، لندن جونسون، 1965

إن نظام الفصل العنصري السابق في جنوب أفريقيا يشكل مثالا حيا على النمط المؤسسي للعنصرية والتمييز العنصري، إذ أن قوانين الفصل العنصري كانت تفصل فصلا بنيويا بين السود والبيض.

انظر القسم المعنون "معلومات مفيدة".

التمييز العنصري: تحتوي الاتفاقية الدولية للأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، لعام 1965، على تعريف قانوني شامل جداً للتمييز العنصري، صار يُستند إليه لتحديد تعاريف أخرى عديدة وفي وثائق تقنية أخرى تنطرق إلى التمييز:

فنتص المادة 1 من هذه الاتفاقية علي ما يلي: "في هذه الاتفاقية، يُقصد بتعبير "التمييز العنصري" أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة".

فلقد ردت الجمعية العامة للأمم المتحدة، من خلال إعدادها للاتفاقية (انظر القسم الخاص بالمعايير الدولية والتنفيذ والرصد)، على أفعال معادية للسامية جرت في ألمانيا بوجه خاص وصدمت المجتمع الدولي من خلال الصور الشنيعة التي نشرت عن دور عبارة يهودية تحترق في مدن ألمانية.

ويشكل **العنف العنصري** مثالا خطيرا علي تأثير العنصرية؛ وهو تعبير يُستخدم للدلالة علي أفعال محددة للعنف والمضايقة تنفذ ضد شخص أو جماعة استنادا إلي اعتبارات العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني. ويشكل تصوير جماعة ما علي أنها مصدر للتهديد، عنصرا أساسيا من عناصر الأوضاع الاجتماعية والسياسية التي تظهر فيها أفعال عنف قائمة علي البغضاء.

ولقد اجتلت العنصرية والعنف الناجم عن دوافع عرقية، مكانة بارزة في الكثير من الأنباء في سني أنحاء العالم، ومن الأمثلة علي ذلك أحداث الشغب التي وقعت في لوس أنجلس، في الولايات المتحدة، وتركزت حول الحكم الذي صدر علي **روندي كينغ**؛ وكذلك في حالة محاكمة **أو. جي. سيمبسون** المثيرة للجدل التي حدثت في وقت لاحق.

وقد نشأ خلال العقود الأخيرة الماضية من مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، فهم أوسع نطاقا للعنصرية يتضمن إدراك أن جميع المجتمعات في العالم تعاني من تأثيره ومن العوائق التي يسببها وقد شرع المجتمع الدولي في تحديد الأسباب الأساسية للعنصرية، وفي الدعوة إلي إجراء الإصلاحات اللازمة لمنع نشوب النزاعات القائمة علي أساس العنصرية والتمييز العنصري. ومع الأسف، فعلي الرغم من جميع المحاولات الرامية إلي القضاء علي السياسات والممارسات التي تكرر هاتين الظاهرتين، لا تزال هذه النظريات والممارسات سارية، بل وتزداد انتشارا أو تتخذ أشكالا جديدة مثل ما يدعى بسياسة "التطهير العرقي" الإجرامية.

"أنا لا أحب الصينيين، ولذلك فقد قضيت عليه."

من شريط تسجيل صوتي لدى الشرطة لمقابلة مع قاتل سائق سيارة أجرة في بيرث،
بأستراليا.

كراهية الأجانب

إن وصف "كراهية الأجانب" بأنها نوع من الخوف المقيت من الأجانب أو من البلدان الأجنبية، يعني ضمناً أنها تشتمل على مواقف وأحكام مسبقة وتصرفات ترفض وتستبعد أشخاصاً وتحط من قيمتهم لأنهم غرباء وأجانب على الجماعة أو المجتمع أو الهوية الوطنية المعنية. وبعبارة أخرى، فإن هذه المشاعر تعتمد على صور وأفكار لا عقلانية تؤدي إلى اختلاق سيناريوهات تبسيطية عن طبيين وأشرار.

وإذا كان التمييز بين العنصرية وكراهية الأجانب مهما من الناحية القانونية والأكاديمية، فإن تأثير التصرفات والأفعال القائمة على العنصرية أو كراهية الأجانب على الضحايا يبقى نفسه دائماً فهي تسلب الناس إمكاناتهم وفرصهم في أن يحققوا غاياتهم وأحلامهم، وتتل من اعتدادهم بالنفس ومن تقديرهم لإمكاناتهم الشخصية، ناهيك عن أنها أودت بحياة ضحاياها في ملايين الحالات. كما إن للعنصرية أو التمييز العنصري تأثير مدمر يمكن ملاحظته على الأطفال نظراً لأن معاشتهم لأي نوع من هذه الأفعال يولد لديهم مشاعر عنيفة من الخوف والارتباك.

أثناء مداوالات فريق نقاش تابع للأمم المتحدة جرت في نيويورك لبحث آثار العنصرية على الأطفال، ذكرت امرأة من الكونغو للحاضرين أن المرة الأولى التي خبرت فيها العنصرية كانت عند ولادتها حيث رفضت ممرضة المستشفى أن تساعد والدتها التي كانت تلاقى صعوبة في الوضع، وذلك لأن والدتها كانت من منطقة تختلف عن منطقة الممرضة. وعندما كبرت، أدركت سريعاً أن خلفيات منشأها - قبلتها ولغتها والمنطقة التي عاشت فيها - قد أثرت على كل ما حدث في حياتها من جميع النواحي، وقد جعلها هذا تشعر بعدم جدواها، وبعدم الشعور بالأمن، وبالإحساس بالعجز منذ بداية طفولتها.

أشكال التعصب والأحكام المسبقة المرتبطة بكراهية الأجانب

التعصب: تذكر جامعة بين Penn الحكومية في بيان سياستها إن التعصب هو "موقف أو شعور أو اعتقاد يعبر فرد ما من خلاله عن الأزدراء تجاه أفراد آخرين أو تجاه جماعات بناء على خصائص كالعنصر، أو اللون، أو الأصل القومي، أو الجنس، أو التوجه الجنسي، أو العقيدة السياسية أو الدينية".

الأحكام المسبقة: إن التعريف التقليدي لمفهوم "الحكم المسبق" هو التعريف الذي أعطاه عالم النفس الشهير غوردون ألبرت من جامعة هارفارد، ومفاده أن "الحكم المسبق هو تعبير عن نوع من الكره الفطري القائم على تعميم خاطئ وجازم يمكن أن يتخذ شكل شعور أو أن يتجسد في تعبير تجاه مجموعة معينة أو تجاه أحد أفرادها".

ومن السهل أن يكون التعصب أو الحكم المسبق دافعاً لممارسة أي فعل من أفعال التمييز وعموماً، فإن كلا الأمرين كثيراً ما يعتبران أساساً ومنطلقاً لتصرفات أخرى أكثر صراحة في الدلالة على مغزاهما، كالعنصرية وكراهية الأجانب.

وقد نشأ مؤخراً مفهوم "الحكم المسبق الإثني" الذي يدل على كره فطري قائم على ادعاء جماعة معينة بتفوقها الثقافي على جماعة أخرى. ومن الأمثلة على ذلك ما تلاحظ في أوروبا من أحكام مسبقة ضد الأتراك أو البولنديين أو الروس. ونظراً لأن هذا النوع من الأحكام المسبقة يركز على جوانب ثقافية/دينية (حقيقية أو خيالية) لجماعة معينة، فإنها يمكن أن تشبه بعض الشيء المفهوم الحديث للعنصرية في معناها كـ "عنصرية ثقافية".

"لو استيقظنا صباح يوم ووجدنا أننا جميعاً من عرق واحد ونؤمن بعقيدة واحدة وأننا من لون واحد، فإن الظهيرة لن تمر قبل أن نجد أسباباً أخرى لاعتماد أحكام مسبقة تجاه الآخرين".

جورج ايكن

وإن ظاهرتي الأحكام المسبقة والتعصب هما، في العادة، من أصعب ما يمكن معالجته أو مكافحته.

فمن ناحية، تتعلق كلتا الظاهرتين **بالسمات الشخصية** التي تكون الإنسان، وبالتالي، فإنهما يتغلغلان عميقا في المجال الخاص للفرد. وحتى إذا كان بالإمكان تغيير الآراء الشخصية (من خلال التعليم والتوعية والحوار)، فإن على المرء أن يلتزم الحذر في تحديد الخط الفاصل بين التعليم وبين الاقتناع العقائدي !

ومن ناحية أخرى، فإن من المهم أن يستطيع المرء أيضا تحديد "الخط الفاصل" بين **التسامح والتعصب**؛ أي أن يعرف حدود وظروف ما يجوز عدم التسامح فيه وإلى أي حد ينبغي الالتزام بالتسامح كما يجدر عدم نسيان الصعوبات التي تكتنف مفهوم "التسامح" ذاته، إذ أنه ينوي نوعا ما على شعور خاطئ بالتفوق نتيجة لتحمل وجود الآخرين ولكن دون الارتياح فعلا لهذا الوجود أو احترامه.



* هل يعني حظر التمييز المساواة في المعاملة فقط؟

* ما رأيك في فكرة الفرص المتساوية، التي يمكن أن تعني معاملة أناس متساويين في أوضاع متساوية، معاملة تختلف عن معاملة غيرهم بغية تعويضهم عن غبن في المعاملة تعرضوا له في الماضي؟

* ما نوع الإجراءات القابلة للتبرير - إجراءات المنع أم إجراءات التفضيل؟

إن الحدود والمعايير المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان يمكن أن تشكل الحد الأدنى الذي تنزلق دونه المجتمعات وأفرادها إلى أحضان التعصب وانتهاك حقوق الإنسان.

من المسلم به عموماً إن العنصريين لا يولدون عنصريين وإنما يصبحون كذلك؛ وبالتالي، فإن الجهل هو السبب الرئيسي للعنصرية. وقد قال الأمين العام للأمم المتحدة، كوفي عنان، بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري، في 21 مارس/أذار 1999: "إن الجهل والأحكام المسبقة هي مطايا لنشر الادعاءات، ... ولذلك فإن مهمتنا تتمثل في مقارنة الجهل بالمعرفة، والتعصب بالتسامح، والاستبعاد ببسط يد الكرم. فدحر العنصرية أمر ممكن سوف يتم بل ويجب أن يتم."

المعايير الدولية



لقد أدت الدروس المستخلصة من عهود العبودية والاستعمار، وعلى الأخص، من فترة الحرب العالمية الثانية، إلى إدراج مبدأ عدم التمييز في العديد من الدساتير الوطنية والمعاهدات الدولية. وتمثل **الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز**، المبرمة في عام 1965، أهم معاهدة دولية عن التمييز العنصري، وهي تستند إلى مبدأ الكرامة والمساواة، وتدين جميع أشكال التمييز العنصري، وتطلب من الدول أن تستخدم كل الوسائل الملائمة للقضاء على التمييز العنصري. وقد صادقت عليها إلى حد الآن 165 دولة في العالم، وأثبتت جدواها كأداة لمكافحة التمييز العنصري.


وهناك مستويات مختلفة للواجبات إزاء مبدأ عدم التمييز يمكن تطبيقها على الدول، وعلى القطاع الخاص، وعلى مستوى الأفراد من بعض النواحي.

• **واجب الاحترام**: يُحظر، في هذا السياق على الدول أن تتصرف على نحو يخالف الحقوق والحريات الأساسية المعترف بها وبيارة أخرى، فإن على الدولة أن لا تفعل شيئا في هذا الصدد نظرا لعدم وجود تحفظات قانونية صريحة بشأن كل من هذه الحقوق والحريات.

• **واجب الحماية:** تقتضي هذه المسؤولية من الدولة أن تحمي الأفراد من أي انتهاكات لحقوقهم. وتنتظر هذه المسؤولية، فيما يتعلق بالتمييز، إلى مسألة العنصرية بين الأفراد فنقتضي من الدول أن تكافح على نحو نشط ممارستهم للتمييز العنصري في المجتمع. ومع ذلك، فإن هذا الواجب يبقى موضوع جدل كبير لأنه يمس المجال الشخصي للأفراد، وما زال لا يوجد توافق في الآراء بشأن حدود الالتزام بالوفاء بهذا الواجب.

• **واجب الأعمال:** يقتضي هذا الواجب من الدولة أن تعمل على أن يتم بأنجع شكل ممكن أعمال الحقوق المكفولة، وذلك عن طريق تدابير قانونية وإدارية وقضائية ووقائية ملائمة. وتطلب المادة 5 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز من الدول الأطراف اتخاذ إجراءات لحظر التمييز العنصري والقضاء عليه وتأمين هذا الحق لكل فرد.


واجبات القطاع الخاص (المنظمات غير الحكومية، وسائل الإعلام، الخ): إن لدى القطاع الخاص أيضاً، بالإضافة إلى الحكومات، قدرة هائلة على مكافحة التمييز والعنصرية. وتشكل الأطراف الفاعلة من القطاع الخاص أكبر جزء من المجتمع، وإن التصدي للتمييز والمواقف العنصرية يمكن أن يتم في العادة بأكبر قدر من الفعالية، من داخل المجتمع المدني من خلال العمل انطلاقاً "من القاعدة نحو القمة".

⇒  انظر القسم المعنون "ممارسات جيدة".

البرامج التعليمية والتدريس: إن العنصرية وكرهية الأجانب وما شابه ذلك من مواقف، كثيراً ما تتخذ أشكالاً يصعب تحديد وتشخيص طبيعتها، وبالتالي فإنها يصعب معالجتها، بينما يبقى الأفراد والجماعات يشعرون أنهم ضحايا. وقد يؤدي هذا إلى تكون تصور خطير مفاده إن العنصرية هي نتاج أفعال الآخرين، ومن ثم فإن مسؤولية معالجتها تقع على عاتقهم. فبغية التصدي لمثل هذه الأفكار والمعتقدات على نحو فعال، ينبغي اعتبار العنصرية تحدياً ينبغي مواجهته بتعزيز ثقافة لحقوق الإنسان على كل مستويات المجتمع. ويتضمن هذا أن يتم على نحو منهجي إدراج القيم المشتركة بين الثقافات واحترام وفهم التنوع العرقي والاثني والثقافي في تعليم النشء.

ولقد جرى خلال عمليات التحضير للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية، الإبلاغ عن كثير من الأمثلة والأفكار المفيدة الأخرى. ومن الأمثلة على ذلك الجهود التي تبذل في عدد من البلدان الأفريقية لمكافحة الأحكام المسبقة العنصرية في الكتب والمناهج المدرسية؛ أو المبادرة الأوروبية التي اقترحت بشأن اصطلاح شبكات للمدارس بإعداد مدونة سلوك تتضمن أهدافها التربوية مبادئ واضحة عن عدم التمييز. وتوجد في بلدان عديدة برامج للمبادلات المدرسية تشجع الطلبة من بلدان مختلفة على تشاطر ثقافتهم وتعلم لغات بعضهم البعض. وثمة حكومات ومنظمات غير حكومية عديدة تدرج للتعليم في مجال التنوع الثقافي وتقدير هذا التنوع، في المواد التي تستخدمها في تعليم حقوق الإنسان، مما يشجع على فهم إسهام كل ثقافة وسعب فهما أفضل.

الدور الخطير لوسائل الإعلام: ثمة للأسف محطات كثيرة للإذاعة والتلفزيون في شتى أنحاء العالم تبث برامج تروج للتمييز والحقد القائمين على اعتبارات اثنية وعرقية. ويمكن ملاحظة نفوذ وسائل الإعلام مثلاً في حالة إذاعة "Radio Mille Collines" في رواندا، التي كانت تحرض قبائل الهوتو على ذبح قبائل التوتسي خلال الحرب الأهلية في عام 1994. كما يجدر، عدم نسيان الدور المهم الجديد لشبكة الأنترنت التي تشكل أداة تيسر نشر المعلومات وترويج الآراء.

⇒  انظر القسم المعنون "اتجاهات"، والوحدة التعليمية الخاصة بحرية التعبير.

3 - آفاق للتفاعل بين الثقافات وقضايا مثيرة للجدل

إن العنصرية والتمييز العنصري يمثلان مشكلة عالمية تتجلى مظاهرها بطرق متنوعة. فمع أن كلمة "العنصرية" ترتبط بشكل تلقائي بالتمييز الذي يمارسه الرجل الأبيض ضد الأجناس الأخرى، لا يوجد أي مجتمع يمكنه الإدعاء بأنه خال من أي شكل للعنصرية. ولا شك أن معاداة السامية، والتمييز العنصري، وأوهام التفوق، تبرز كظواهر في الغرب أكثر مما في المناطق الأخرى؛ إلا أن هذا لا ينفي وجود العنصرية في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية.

وعلى سبيل المثال، لا يحق للكوريين في اليابان أن يشغلوا وظائف عامة، وذلك بسبب أصولهم الكورية. وكانت الأقلية الصينية الأصل في اندونيسيا لا تملك، حتى وقت قريب، الحق في الاحتقال علنا بعيدهم التقليدي في رأس السنة الجديدة الصينية. أما نظام الفئات الاجتماعية الهندي (caste) الذي كثيرا ما يوصف بأنه "فريد من نوعه في مسار تطوره التاريخي"، فإنه يعرّض فئة المنبوذين في الهند لأنواع خطيرة من التمييز تشتمل على عمليات اغتصاب جماعية وتنظيم مذابح تقوم بها الفئات الاجتماعية الأعلى. وهناك مثل أغلبية الهان الصينية التي تصور أقليات مثل التيبتيين أو المنغوليين، بأنهم "برابرة قذرون وبدائيون ومتخلفون".

وليس مثال البلدان الأفريقية أفضل حالا من ذلك، فقد أخرج آلاف الآسيويين من شرق ووسط أفريقيا بسبب سياسات عنصرية قاسية، وعلى سبيل المثال، فإن "قانون التراخيص التجارية في كينيا وأوغندا وزامبيا" جعل مجالات معينة من النشاط التجاري وفقا على مواطني هذه البلدان مع السماح للآسيويين بمزاولة هذا النوع من النشاط إذا كانت لديهم تراخيص خاضعة للتحديد سنويا كما يحذر عدم نسيان حالات التمييز بين القبائل المختلفة إذ يواجه أفراد القبائل التي تشكل أقلية بالمقارنة مع قبيلة الأغلبية الحاكمة أنواع المضايقات العرقية والتمييز وأشكال الحرمان من وسائل العيش في حياتهم اليومية.

وفي أوروبا، يمثل التمييز ضد عجر الروما - الذين يقدر عددهم بثمانية ملايين نسمة يعيشون في أنحاء القارة الأوروبية - إحدى أخطر المشكلات التي تعانيها أوروبا في مجال حقوق الإنسان، وإن كانت هذه المشكلة تلقى الإهمال ويتم التستر عليها وقد كان هؤلاء العجر طوال معظم تاريخهم يعتمدون الترحل كمنط للحياة ويجبرون على الانصهار في المجتمعات المحلية ومنعتهم بعض البلدان من استخدام لغتهم وكانت تبعد الأطفال عن والديهم. ولا يزال هؤلاء يعانون اليوم من التمييز في جوانب مختلفة من حياتهم، مثل العمالة أو السكن أو التعليم أو العدالة أو خدمات الرعاية الصحية.

وثمة جانب آخر مهم ومثير للاهتمام ظهر خلال المؤتمر العالمي الثالث لمناهضة العنصرية، في دوربان، في عام 2001، يتعلق باختلاف في فهم كلمة "العنصرية" بين أفريقيا من ناحية، وأوروبا وأمريكا الشمالية من ناحية أخرى. فآثارت محاولة البلدان الأوروبية لحذف كلمة "العنصر" (race) من نص البروتوكول نظرا لعدم صحتها علميا، نقدا شديدا من جانب الوفود الأفريقية ووفود الكاريبي التي رأت أن البلدان الغربية لا تسعى إلى التخلص من هذا الدليل على انتهاء عهود الاستعمار إلا عندما لا تعود فائدة في تحديد "فئات سامية" من البشر.

وتمثل أحد الأمور الأخرى التي استثارت المشاعر خلال المؤتمر العالمي في عدم اتفاق مختلف المجموعات على ما إذا كان ينبغي اعتبار معاداة السامية شكلا من أشكال العنصرية أم لا، وذلك بناء على ما إذا كان اليهود يعتبرون جماعة دينية أم إثنية. وقد ظلت هذه المعضلة (مع غيرها) بلا حل ولا تزال تثير الكثير من النقاش في محافل دولية شتى.

لقد انتشرت معاداة السامية في أوروبا طوال فترات تاريخها الحديث وحتى اليوم. فهذا الحقد الذي يتخذ أحيانا شكلا عنيفا لمعاداة اليهود سواء كأقلية دينية أو إثنية، لا يزال حيا على نحو ما كان عليه دائما، وأن كان يتم التستر عليه بشكل أفضل ويجري التعبير عنه تلميحا.

وفي بداية القرن العشرين ومع صعود الفاشية، أصبحت معاداة السامية جزءا من أيديولوجيتها. ويقدر عدد اليهود الذين قتلوا خلال عمليات الإبادة بالإحراق (Holocaust) التي نظمتها النازيون بزهاء ستة ملايين يهودي. ومن المؤسف أنه لا تزال هناك اعتداءات تجري اليوم على اليهود وتراثهم ولا تتورع بعض مجموعات النازيين الجدد عن التعبير عن آرائها

المعادية للسامية. كما إن تكاثر مواقع الويب على الانترنت والكتابات التي تمجد النازية يسهم في تنامي هذه الاتجاهات التي تستثير القلق، في جميع أنحاء العالم.

4 - التنفيذ والرصد

إن كون التمييز يشكل أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان تكراراً يدل على مدى العمل الذي لا يزال ينبغي القيام به في هذا الصدد. وإن تطبيق الميثاق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان هو من حيث المبدأ مسؤولية تقع على عاتق الدولة، ولذلك ينبغي على الدول أو الدول الأطراف أن تبرم وأن تنفذ الميثاق المعنية بمكافحة التمييز العنصري. بيد أن التطبيق الفعلي للمعايير الدولية لا يكون مضموناً ما لم تكن هناك نظم فعالة للرصد والآليات قوية لتطبيق الأحكام.

وبالإضافة إلى بيان واجبات الدول الأطراف، أنشأت الاتفاقية الدولي للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصر **اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري** التي كانت أول هيئة من هيئات معاهدات الأمم المتحدة ترصد وتستعرض عمليات تنفيذ الاتفاقية وتشجع على تنفيذها بقوة. ويتألف النظام الذي أنشئ، من ثلاثة أنواع من الإجراءات أساساً هي: إجراءات **رفع التقارير**، وهي ملزمة لكل الدول الأطراف؛ وإجراءات **تقديم الشكاوى بين الدول**، وهي مفتوحة لكل الدول الأطراف؛ وإجراءات **عن الحق في تقديم عرائض** - بلاغات - من جانب أفراد أو مجموعات يدعون أنهم ضحايا انتهاكات في هذا المجال وذلك ضمن نطاق النظام القضائي لكل دولة من الدول الأطراف.

ونظراً لأن مظاهر العنصرية وكرهية الأجانب آخذ بالتزايد خلال العقود الأخيرة المنصرمة، حدد المجتمع الدولي جهوده لمحاربة هاتين الظاهرتين. وعينت لجنة حقوق الإنسان مقررراً **خاصاً للأشكال المعاصرة للعنصرية** (يتمثل حالياً في شخص السيد دودو ديين من السنغال) وطلبت منه أن يدرس حالات الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري.

وثمة أداة مهمة أخرى للرصد تتمثل في **أمناء المظالم في مجال مكافحة التمييز أو مكافحة العنصرية**، الذين يعملون على الصعيد الوطني ويضطلعون بدور مهم في توثيق حالات التمييز وفي الإعلام بشأن التشريعات الوطنية والدولية، وفي العمل على إيجاد حلول ممكنة.

وخلال العقود الماضية أصبحت الآليات والصكوك الدولية تستخدم على نحو متزايد لرصد وتطبيق مبادئ مكافحة التمييز. وقد ظلت **الاستراتيجيات الوقائية**، مثل **نظم الإنذار المبكر**، والآليات **الزيارات الوقائية**، وإجراءات **العمل العاجل**، والإعلام على مستوى القواعد الشعبية، والتعليم لا تحظى بالتقدير الكافي مما أدى إلى إهمال أنجع أشكال الاستجابة إزاء قضايا التمييز والعنصرية، إذ أن هذه الاستراتيجيات تعنى بمعالجة هاتين الظاهرتين في جذورهما.

وقد تلقى مكتب التحقيقات الفيدرالي في الولايات المتحدة، في عام 2001، بلاغات عن وقوع 9 721 جريمة ارتكبت لدوافع تحيزية، وذلك على النحو التالي:

أ - 44.9% بدوافع أحكام مسبقة عنصرية

ب - 21.6% بسبب الأصول إثنية/القومية

ج - 18.6% بدوافع التعصب الديني

د - 14.3% بسبب انحرافات في التوجه الجنسي

هـ - 0.4% بدوافع انحرافات ترتبط بأشكال للعوق.

المصدر:

"كثيرا ما يكون من الأسهل على المرء أن يغضب لمظالم تقع في أماكن بعيدة جداً بدلاً من أن يغضب لوقوع اضطهاد أو تمييز في حي مجاور".

كارل ت. راوان

الفرق بين القانون في الكتب و"القانون في الممارسة العملية": إن الاتفاقيات المبرمة والإعلانات وخطط العمل هي مجرد خطوة أولى نحو انبثاق استراتيجيات حقيقية لمكافحة العنصرية والتمييز. فتأثير مثل هذه الوثائق يبقى محدوداً ما لم يتم تطبيقها وتنفيذها تماماً في الواقع العملي. والتنفيذ الفعال يحتاج إلى توافر الإرادة السياسية التي كثيراً ما تتجه، وللأسف، نحو الاهتمام بمصالح سياسية أخرى. وبنبغي، في هذا السياق، عدم التقليل من أهمية دور المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية المحلية التي تشن حملات واسعة النطاق وتنفذ المشروعات وتضغط على الحكومات من أجل أن تقي بواجباتها الوطنية والدولية.



ماذا يمكننا أن نفعل؟

إن التحدي الحقيقي ليس الحماية أو العقاب، وإنما الوقاية من وقوع التمييز، أي استباق وقوع حالات التمييز قبل أن تحدث. ولذلك فإن من الضروري أن يتم الاهتمام بالمواقف والمعتقدات وبما يترتب عليها من أفعال وسلوكيات. ولا يمكن تحقيق هذه المهمة الصعبة إلا من خلال التنظيم المؤسسي لتعليم حقوق الإنسان ونشر المعلومات على الصعيد المحلي انطلاقاً من القاعدة نحو القمة ومن خلال المشاركة التامة من جانب السلطات الوطنية بالتعاون مع جميع الأطراف الفاعلة المعنية غير الحكومية. وفي حالة وقوع فعل أمامك ينم عن التمييز أو العنصرية: من المهم أن يتحلى المرء بالشجاعة الأدبية وأن يتدخل عند الإمكان، وأن يبلغ الجهات المختصة بشأن الحالات أو الحوادث التي يشهدها، وأن يتصل بما يمكن أن يتواجد من هيئات وطنية أو دولية تعنى بمعالجة الأوضاع، كالهيئات المعنية بالاتفاقية الدولية لمكافحة جميع أشكال التمييز، التابعة للأمم المتحدة، والهيئات الوطنية لأمناء المظالم.

وعموماً، فإن بإمكان كل فرد أن يعمل على استجلاء السبل التي يمكن لمنظمات المجتمع المحلي أن تعمل من خلالها معاً من أجل تعزيز علاقات إيجابية بين الأجناس وتشجيع الحوار بشأن العنصرية وحقوق الإنسان في الأوساط التي تعمل فيها هذه المنظمات.



معلومات مفيدة

1 - ممارسات جيدة

إعداد مدونات سلوك طوعية في القطاع الخاص

قامت شركات كثيرة متعددة الجنسية (مثل نايك، وريبيوك، وديملر كرايسلر، وفولكسفاكن، وهينز وموريتز) مدونات سلوك إلزامية لها ولشركائها درءا لحدوث أمور، من بينها التمييز لدوافع عرقية.

مكافحة العنصرية داخل الاتحاد الأوروبي لرابطة كرة القدم

أصدر الإتحاد الأوروبي لرابطة كرة القدم خطة عمل من عشر نقاط تتضمن تدابير متنوعة تحت الأندية على الترويج لحملة مكافحة العنصرية في صفوف أنصارها وللاعبين ومسؤوليها. وتتضمن الخطة أيضا تدابير، مثل اتخاذ إجراءات تأديبية ضد اللاعبين الذين يرتكبون تجاوزات عنصرية، وإصدار ونشر تصريحات تدين إلقاء الأناشيد أو الأغاني العنصرية في مناسبات المباريات.

وفضلا عن ذلك، فإن الاتحاد يقدم دعما ماليا إلى "شبكة كرة القدم لمكافحة العنصرية في أوروبا"، وهي شبكة تدعم وتنسيق أنشطة يضطلع بها على الصعيدين المحلي والوطني لمكافحة العنصرية وكرهية الأجانب في أوساط كرة القدم في عموم أوروبا.

إلغاء الفصل العنصري

في القضية المعنونة "أزابو ضد رئيس جمهورية جنوب أفريقيا"، التي عرضت على لجنة جنوب أفريقيا لتقصي الحقائق والمصالحة، ذكر القاضي محمد، الذي كان نائب رئيس المحكمة الدستورية آنذ، ما يلي: "لقد ظل تاريخ جنوب أفريقيا خاضعا طول عقود عديدة، لصراع عميق الحذور، بين أقلية من البيض كانت تحتكر السيطرة على الآليات السياسية للدولة وبين أغلبية من السود كانت تسعى إلى مقاومة هذه السيطرة. وكانت حقوق الإنسان ضحية لهذا الصراع إذ أن مقاومة المحرومين من هذه الحقوق كانت تواجه بقوانين مصممة لإبطال مفعول هذه المقاومة (...)" وبعد فترة قصيرة من وصول الحزب الوطني إلى السلطة في عام 1948، شرع هذا الحزب في سن قوانين تهدف إلى الفصل بين مختلف الأجناس في جنوب أفريقيا، ومن هنا جاءت عبارة "الفصل العنصري". فكان البيض يعاملون معاملة أرقى في جميع نواحي الحياة لكن البيض والسود أدركوا في النهاية أن جنوب أفريقيا كانت قد أصبحت على شفا هاوية، فتم الشروع في مفاوضات من أجل إقامة نظام ديمقراطي في جنوب أفريقيا، وذلك بعد أن تم رفع الحظر عن نشاط حزب المؤتمر الوطني الأفريقي وغيره من تنظيمات حركات التحرير، وتم في فبراير/شباط 1990 إطلاق سراح الرئيس الشهير لحزب المؤتمر الوطني الأفريقي، نيلسون مانديلا، الذي أصبح فيما بعد رئيسا لجنوب أفريقيا. ونظمت أول انتخابات ديمقراطية في أبريل/نيسان 1990 بعد أكثر من ثلاثة قرون من الاستعمار والاضطهاد.

ومن الواضح أن آثار التمييز لا تزال ظاهرة للعيان ولعل زوالها سيستغرق تعاقب عدة أجيال ولكن الأسس قد أرسيت مع سن دستور ولائحة حقوق يحظران ممارسة أي تمييز لا مبرر له.

"إن العنصرية تحط من قدر الطرف المحقود عليه كما تحط من قدر الطرف الحاقد، لأن العنصرين، في إنكارهم لإنسانية الآخرين، إنما يتكروا لإنسانيتهم ذاتها. وهي، شأنها شأن التعصب القبلي، والأصولية، وكره المنجدين إلى نفس

الجنس، وغير ذلك من المواقف التبسيطية، تركز على "ما أنت" وتتجاهل "من أنت". إنها تربي الشكل ولا تربي المضمون؛ وتحب كل ما هو "نحن" وتكره كل ما هو "هم"؛ ولذلك فإنها لا تكتشف حقيقة ذاتية "الآخرين" أبداً".

تيموثي فيندلي

2 - اتجاهات

العلاقة بين الفقر والعنصرية/كراهية الأجانب

إن هناك طرقاً مختلفة للنظر في إمكانية وجود علاقة بين الفقر، من ناحية، والعنصرية وكراهية الأجانب، من ناحية أخرى. فهل تؤدي العنصرية وكراهية الأجانب إلى الفقر؟ وهل يؤدي الفقر إلى أشكال فاعلة أو غير فاعلة من العنصرية وكراهية الأجانب؟ ليس ثمة أجوبة منسقة عن هذين السؤالين، إذ أن أشكال تأويل الدراسات والملاحظات في هذا الصدد متنوعة غاية التنوع. بيد أن هناك عدد متزايد من الخبراء يؤكدون وجود هذه العلاقة.

ويشكل الفقر في أنحاء عديدة من العالم مسألة مرتبطة بالانتماء الإثني. ووفقاً لوزارة الزراعة في الولايات المتحدة، فإن أسر الأمريكيين ذوي الأصول الأفريقية والأسر ذوي الأصول الإسبانية تعاني من انعدام الأمن الغذائي ومن الجوع بمعدلات يمكن أن تبلغ ثلاثة أضعاف معدلات أسر السكان البيض. أما المهاجرون الذين يبدو واضحاً إنهم ينتمون إلى أقليات، فإنهم يعانون من العوز في شتى أنحاء العالم. وكثيراً ما يبدو أن سبب هذه الأحوال هو العنصرية (ومن الأمثلة على ذلك، الحواجز التي تحول دون المشاركة المتساوية في سوق العمل).

وهناك مسألة مثيرة للجدل إلى حد كبير تتمثل في النقاش بشأن وجود ميل أكبر نحو العنصرية لدى الطبقات الأفقر في المجتمع. ويرى بعض الخبراء إن انخفاض مستوى التعليم هو أكثر انتشاراً بين السكان الفقراء. ويخلصون من ذلك إلى أنه على الرغم من وجود العنصرية بالتأكيد بين أوساط الطبقات العليا التي تتمتع بمستوى عالٍ في التعليم، فإن الفقر المرتبط بانخفاض مستوى التعليم يمكن أن يرحح إمكانية اعتماد مواقف عنصرية. بيد أن هذا النوع من العنصرية يعتبر سلوكاً يقوم على استبعاد الآخر بدافع الصراع من أجل البقاء، أكثر مما هو بدافع أيديولوجية عنصرية.

العنصرية على الانترنت

لقد أصبحت شبكة الانترنت محلاً لأكثر من 300 مليون منتفع ممكن في شتى بقاع العالم. وهو واسطة مهمة لنقل المضامين بالنسبة لجميع الأطراف الفاعلة في المجتمع. لكن قدرة ما يسمى "بالطرق الفائقة السرعة" على الإعلام والترفيه على الصعيد العالمي لها جوانبها السوءاء. فقد أسرعت المنظمات والمجموعات العنصرية والعنيفة والمتطرفة في تعلم كيفية استخدام هذه الوسيلة وسخرتها لأغراضها حتى أن العنصرية على الانترنت باتت مشكلة تتعاظم يوماً بعد يوم. وكما يذكر التقرير السنوي للمركز الأوروبي لرصد العنصرية وكراهية الأجانب لعام 1999، كان يوجد في عام 1995 موقع واحد يحرص على العقد العنصري؛ وفي نوفمبر/تشرين الثاني 1997 كان هناك 600 موقع، وفي يناير/كانون الثاني 1999 بلغ هذا العدد 1 429 موقعاً.

إن مكافحة التطرف على شبكة الانترنت ينطوي على صعوبات تكنولوجية وقانونية هائلة. ومن المفترض أن يصبح نشر المواد العنصرية على الانترنت أمراً مخالفاً للقانون في أوروبا نظراً لأن مجلس أوروبا قد وافق على اعتماد البروتوكول الإضافي بشأن الإجرام السيبراني. فهذا البروتوكول يعتبر "الأفعال ذات الطابع العنصري والتي تزوج لكراهية الأجانب وتتم عن طريق نظم الحاسوب" بمثابة جرائم، ومن المؤمل أن يصبح مثالا يقتدى لتحقيق مزيد من التطور في هذا المجال.

معادة الإسلام: ما بعد 11 سبتمبر/أيلول 2001



خلال الأسبوع الذي أعقب هجمات 11 سبتمبر/أيلول 2001، جرى الإبلاغ عن 540 اعتداء على أمريكيين عرب، وما لا يقل عن 200 اعتداء على أشخاص من السيك (من أصول هندية) على الأراضي الوطنية للولايات المتحدة. وذلك بالمقارنة مع 600 اعتداء على أمريكيين عرب في عام 2001

(Crisis Response Guide, Amnesty International, 2001).

انظر الوحدة التعليمية الخاصة بالحرريات الدينية



والأرقام في هذا الصدد مماثلة في أوروبا. وبهذا الخصوص، ينبغي أن يُنظر إلى المقال التالي كمثالٍ إيضاحي عن شخص محدد، وأن يستخدم كمنطلق للنقاش:

(مقتطفات من مقابلة أجراها صحفي أمريكي مع شابة من بنغلاديش تحمل الجنسية الأمريكية):

(...) تبلغ سيما 18 سنة من العمر، وقد أنهت لتوها الدراسة الثانوية. ومع أنها ولدت في بنغلاديش، فإنها قضت نصف عمرها تقريبا في هذا البلد، في حي وودسايد، بمنطقة كوينز. وهي صغيرة القامة، وحديية، والأخت الكبرى من بين ثلاث أولاد لعائلة مهاجرة، وتعترف بأنها أيضا قلقة بطبعها إذ أنها، في كل ما تفعله، تتساءل عما سيكون تأثيره على أسرته (...). وهي تتحدث بالإنجليزية على طريقة سكان كوينز تماما، ولكن مع لكنة بنغالية خفيفة. ومع أنها مواطنة أمريكية، فإنها، كما تقول، لا تستطيع أن تفكر في نفسها كأمركية؛ فهي - حسب قولها - "بنغالية أولا" وذلك قبل أن تخوض في سرح متهافت ما يجعل المرء أمريكيا (...). والأسئلة عما يجعل المرء أمريكيا تراود دائما الفتيات من أمثالها. لكن ما حدث في 11 سبتمبر/أيلول وما أعقب ذلك أوضح معالم الأمور بجلاء تام. فطوال أسابيع بعد الحادث، أخذت صاحباتها من الفتيات المسلمات يخرجن عاريات الرأس. (وسيما مسلمة، إلا أنها لا تحمل وشاحا على رأسها). أما الشبان، فقد حلقوا لحاهم. وتعرض آخرون للضرب لأنهم كانوا يلبسون عمام على الرغم من أنهم لم يكونوا مسلمين. وصار والدها العامل في أحد المطاعم يخشى أن يفقد عمله وأصبحت والدتها تخاف أن تقطع المسافة بين محطة قطار الأنفاق ومنزلها سيراً على الأقدام في زيها التقليدي المكون من قميص وسروال. لكن أسوأ الأمور كانت يمكن أن تحدث في المدرسة. فتذكرت سيما كيف أنها، عندما هلك أحد المعلمين لقصف أفغانستان، رفعت يدها لتقول شيئا عن مصير المدنيين الأفغان فضحك عليها زملاؤها. وفي مرة أخرى، قال أحد المعلمين عن جون وولكر ليند، الكاليفورني الذي يزعم أنه من المتعاطفين مع الطالبان، إنه وقع تحت سحر الإسلام، فأنكمشت سيما وقالت: "إن الإسلام ليس بدعة أو ضبا من السحر".

المصدر:

مقتطفات من مقال بقلم سوميني سينغوبتا، نشر في نيويورك تايمز بتاريخ 7 يوليو/تموز 2002، بعنوان

"BEARING THE WEIGHT OF THE WORLD, BUT ON SUCH NARROW SHOULDERS"

النص الأصلي 831 كلمة

أسئلة للمناقشة



ما هي الحقوق التي انتهكت في هذه القصة؟

ما الذي يمكن أن يفعله الضحايا لاستعادة تلك الحقوق؟

ما هي الأسئلة التي كنت تطرحها على نفسك بعد أحداث 11 سبتمبر/أيلول؟

هل تعتقد أن أحداث 11 سبتمبر/أيلول ينبغي أن تغير شيئاً في حقوق الناس؟
من يحدد أي حق ينبغي أن يمنح لأناس معينين؟

3 - أهم التواريخ

أهم الخطوات في تاريخ مكافحة التمييز العنصري:

- 1945 ميثاق الأمم المتحدة (المادة الأولى، الفقرة 3)
- 1948 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادتان 1 و 2)
- 1963 إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- 1965 الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- 1973 الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها
- 1978 إعلان اليونسكو بشأن العنصر والتحيز العنصري
- 1978 مؤتمر جنيف العالمي الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
- 1983 مؤتمر جنيف العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
- 1998 النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
- 2002 المؤتمر العالمي الثالث لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب (الإعلان وبرنامج العمل)

أنشطة مختارة

1 النشاط الأول - يولد الناس جميعاً متساوين

القسم الأول: مقدمة

إن الحديث عن التمييز قد يزود الناس بمعلومات عن أصوله وآلياته، إلا أنه لا يمكن أبداً أن يكون مؤثراً ومفيداً بقدر تأثير وإفادة الإحساس بمشاعر ضحية التمييز. ولذلك فإن هذا النشاط يتيح للمشاركين تشخيص التمييز وتجربته بأنفسهم.

القسم الثاني: معلومات عامة عن التمرين

نوع النشاط: نشاط منفرد

الغايات والأهداف: إتاحة الفرصة للمشاركين كي يكتشفوا ماهية التمييز فكرياً وعاطفياً.

الفئات المستهدفة: الشباب والكبار

حجم المجموعة/تركيباتها: 15-20 شخصاً

الوقت: 30-60 دقيقة

المواد: مواد للاختيار العشوائي وطباشير، ولوحة صفائح ورقية، وأقلام

المهارات المستهدفة:

القدرة على أخذ كل الجوانب بنظر الاعتبار

القدرة على تمثّل حالة الآخر

القسم الثالث: معلومات محددة عن التمرين

وصف النشاط/ تعليمات

قسّم المشاركين إلى مجموعات صغيرة واطلب من نصف هذه المجموعات أن تُعدّد خمس مزايا وخمسة مثالب لحالة أن يكون الشخص امرأة أو فرداً من أقلية اتنية أو فرداً من أقلية ذات توجه جنسي محدد واطلب من الآخرين أن يفعلوا نفس الشيء بالنسبة لحالة أن يكون الشخص رجلاً/فرداً من أغلبية اتنية/فرداً ذا ميل نحو الجنس الآخر.

اكتب النتائج على لوح الصفائح الورقية واطلب من المجموعة كلها أن تحدد درجات من 1 إلى 5 للدلالة على مدى أهمية كل بند بالنسبة لحياة فرد ما (بحيث يدل الرقم 5 على "مهم جداً" والرقم 1، على "غير مهم").

ارسم على الأرض خطاً مستقيماً يمثل خط البداية واطلب من المشاركين أن يقفوا عليه واطلب منهم أن يتصوروا أنهم مولودون توا ويبدأون حياتهم "أحراراً ومنتساوين عند الولادة" ثم اطلب عن كل مشارك أن يسحب قصاصة لتحديد ما إذا كان ينبغي أن يعتبر "ذكراً" أم "أنثى" /فرداً "من أغلبية" أو "من أقلية".

ثم اقرأ عندئذ مزايا ومثالب كل مجموعة مع الرقم الذي يدل على درجة الأهمية وبناء على ذلك ينبغي على كل مجموعة أن تتقدم أو تتراجع خطوات بقدر الرقم الذي يُذكر في كل حالة (فمثلاً يتقدم أعضاء المجموعة خمس خطوات إلى الأمام حين تكون لديهم مزية مقدرة بـ 5 درجات، أو يتراجعون ثلاث خطوات حين يكون لديهم نقص مقدر بـ 3 درجات). وينبغي أن لا يتحدث المشاركون أثناء النشاط.

وحين تظهر فجوة كبيرة بين مجموعة وأخرى، كُف عن القراءة واطلب من المشاركين أن يلتفت كل منهم وينظر إلى الآخر؛ وإسأل البعض من كل مجموعة: "ما هو شعورك وأنت في هذا الموقع؟" "هل تريد أن تقول شيئاً لأفراد المجموعة الأخرى؟" "وكيف كنت ستشعر لو كنا في المجموعة الأخرى؟"

استطلاع ردود الفعل

دع المشاركين ينتظموا في دائرة واطلب منهم أن يعرضوا بإيجاز ما كانوا يشعرون ويفكرون به خلال النشاط.

إرشادات منهجية

إذا لم يتطرق المشاركون إلى الجانب التراكمي والتعسفي للتمييز، شدد أنت على ذلك.

إرشادات للتنوع

يمكن تطوير هذا النشاط لمعالجة أي موضوع أو كي يلائم أي فئة مستهدفة وذلك وفقاً لنوع الأسئلة المطروحة.

القسم الرابع: المتابعة

الحقوق ذات الصلة/مجالات للمزيد من البحث: حقوق الإنسان عموماً، حقوق المرأة، حقوق الأقليات

المصدر: مقتبس بتصريف من:

النشاط الثاني – <<GUESS WHO IS COMING FOR DINNER >> (أدري من هو ضيفنا على العشاء اليوم؟)

القسم الأول: المقدمة

لا يوجد كثير من الناس ممن يعتقدون أنهم عنصريون، ولكن عندما تبدأ الأمور تمس الأسرة... فكيف سيفكر والداك إذا جئتها مع صديق لك ذي بشرة بلون غير لون بشرتك (أو يؤمن بدين غير دينك، أو ذي توجه جنسي غير مناسب، أو يعاني من عوق)؟

نوع النشاط: تمثيل أدوار

القسم الثاني: معلومات عامة عن تمثيل الأدوار

الغايات والأهداف

إبراز دور الأسرة في تكوين ونقل القيم

تحليل المضامين التي يتلقاها الشباب داخل أسرهم

تحليل القيم الكامنة في هذه المضامين

الفئة المستهدفة: الشباب

حجم المجموعة/تركيبها: 8-30 شخصاً

الوقت: 45-60 دقيقة

التحضير: بطاقات أدوار (إذا لم يكن المشاركون قد حضروها)

المواد: ورق وأقلام لتسجيل ملاحظات خاصة.

المهارات المستهدفة: مهارات اجتماعية: الإنصات إلى الآخرين، طرح أسئلة، حل المشكلات، مهارات التفكير النقدي، التفكير المنطقي، التحليل النقدي

القسم الثالث: معلومات محددة عن تمثيل الأدوار

إرشادات (حالة واحدة ممكنة: أسرة من البيض لديها ولدان، الابنة عمرها 25 سنة وصديقها من بلد افريقي)

أشرح للمجموعة إن عليها أن تُعدّ وتنفذ لعبة تمثيل أدوار تصور اجتماعاً لأسرة تخبر فيها الفتاة والديها أنها ستسكن مع صديقها. اطلب من المشاركين إن يتخيلوا النقاش بين الشابة ووالديها وأختها أو أخيها وصديقها. ثم قسم المجموعة إلى أفرقة صغيرة وفقاً لعدد الأدوار ودع كل فريق يبتدع دور أحد أفراد الأسرة ويختار شخصاً يمثل في اللعبة.

أداء لعبة تمثيل الأدوار

اطلب متطوعين كي يكونوا مراقبين مخصصين يراقب كل منهم أحد لاعبي الأدوار ويسجل ملاحظات عن الحجج يقدمها لاعب الدور. ويتصرف باقي أعضاء المجموعة كمراقبين بشكل عام. وضع كرأس في وسط القاعة (بقدر عدد لاعبي الأدوار) تمثل غرفة الجلوس التي تدور فيها المناقشة.

أعط إشارة البدء للشروع في أداء الأدوار، وبعد زهاء 15 دقيقة، وفقاً لتطور مجرى النقاش بين لاعبي الأدوار، أعط إشارة انتهاء اللعبة.

استطلاع ردود الفعل

افسح المجال للاعبي الأدوار كي يشرحوا ما شعروا به ثم اطلب من المراقبين المخصصين أن يقرأوا بيان الحجج التي استخدمها لاعبو الأدوار. وبإمكانك، بعد ذلك، أن تبدأ المناقشة العامة، التي يمكن خلالها أن تركز على مسائل الفرق بين الخلفيات الاجتماعية والثقافية، واختلاف الهويات الجنسية، ومسألة الانجذاب إلى نفس الجنس (كيف تجري الأمور إذا قدمت الفتاة صديقة لها أو قدم ابن الأسرة صديقاً له؟) الخ.

إرشادات منهجية

لا داعي لمزيد من الإرشادات إذا كانت لعبة تمثيل الأدوار أمراً مألوفاً لأفراد المجموعة. أما إذا لم يكن الأمر كذلك، فينبغي التأكيد على أن تمثيل الأدوار ليس كالتمثيل الفني. فلاعب الدور يحتفظ بشخصيته عند أدائه لدور محدد أو لموقف محدد بينما يتقمص الممثلون شخصيات تختلف شخصياتهم ذاتها.

إرشادات للتنوع

بإمكان المرشد أن يعدّ البطاقات الخاصة بالأدوار إذا لم يكن لديه وقت كثير لأداء النشاط. ويستحسن أن يتم تطويع النشاط كي يلائم الواقع الاجتماعي والثقافي للمشاركين. فينبغي عدم تقديم أي شخص "غريب" للأسرة، وإنما ينبغي أن يكون شخصاً يمكن أن يصادف في الشارع كل يوم – ويمكن أن يشمل ذلك أناساً من أي من الأقليات والخلفيات الاجتماعية والثقافية.

القسم الرابع: المتابعة

بالإمكان الحصول على نسخة من الفيلم الذي يحمل هذا النشاط عنوانه (من تمثيل كاترين هيبورن وسبنسر ترايسي)، وذلك لكي يعرض في حفلة مسائية.

الحقوق ذات الصلة/مجالات للمزيد من البحث

حقوق الأقليات، الهجرة، "صدام الحضارات"

المصدر: مقتبس بتصريف من:

“ALL DIFFERENT – ALL EQUAL. EDUCATION PACK. IDEAS, RESOURCES, METHODS AND ACTIVITIES FOR INFORMAL INTERCULTURAL EDUCATION WITH YOUNG PEOPLE AND ADULTS”. EUROPEAN YOUTH CENTRE 1995.

مراجع

Allport, Gordon. [1954] 1988. *The Nature of Prejudice*. Cambridge: Perseus Publishing.

Amnesty International USA, 2001. *September 11 th Crisis Response Guide, Human Rights Education Program*. New York: Amnesty International.

Anti- Defamation League. 1999. *Poisoning the Web: Hatred Online, An ADL Report on Internet Bigotry, Extremism and Violence*. New York: Anti- Defamation League.

BBC News. 2001. *Europe's Neglected Race*. Available online at: <http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/europe/1525617.stm>.

- Burgmer, Christoph, ed. 1999.** *Rassismus in der Diskussion*. Berlin: Elefant Press Berlin.
- Capitanich, David and Michael Whine. 1996.** *The Governance of Cyberspace: Racism on the Internet*. available online at: <http://www.media-awareness.ca/eng/issues/internet/resource/jpr.htm>.
- Cervenakova, Anna. 2001.** *Institutionalised Racism and Roma*. Speech held at panel discussion, Institutionalised Racism/Castism. NGO Forum of the World Conference on Racism.
- Constitutional Court of South Africa.** Case *AZAPO v. President of the Republic of South Africa*. available online at: www.concourt.gov.za/index.html.
- Council of Europe. 2002.** *COMPASS, A Manual on Human Rights Education with Young People*. Council of Europe, Strasbourg: Council of Europe.
- Dankwortt, Barbara, Thorsten Querg and Claudia Schöningh, eds. 1995.** *Historische Rassismusforschung. Ideologien- Täter- Opfer*. Hamburg: Argument Vlg.
- European Monitoring Centre on Racism and Xenophobia (EUMC). 2001.** *Statement on Behalf of EUMC at Public Hearing of the EC Regarding Computer- Related Crime*". Brussels. available online at: <http://europa.eu.int/ISPO/eif/InternetPoliciesSite/Crime/PublicHearingPresentations/EUMC.html>.
- Flinterman, Cees and Catherine Henderson. 1999.** *Special Human Rights Treaties*. Edited by Raija Hanski and Markku Suksi. *An Introduction to the International Protection of Human Rights*. Turku/Abo: Institute for Human Rights, Abo Akademi University.
- Geiss, Imanuel. 1988.** *Geschichte des Rassismus*. Frankfurt: Suhrkamp.
- Hagendoorn, Louk. 1999.** *Introduction: A Model of the Effects of Education on Prejudice and Racism*. Edited by Louk Hagendoorn and Shervin Nekuee. *Education and Racism*. Aldershot: Ashgate Publishing Ltd.
- Heckmann, Friedrich. 2001.** *Racism, Xenophobia, Anti- Semitism: Conceptual Issues in the Raxen Project*. Paper read at Raxen Workshop, 5 – 6 November in Vienna, Austria.
- Jackson, Andrew. 2001.** *Poverty and Racism*. Article based on a presentation made to the Canadian Human Rights Commission's Forum on Racism, 21 March. Available online at: <http://www.ccsd.ca/perception/244/racism.htm>.
- Jusuf, Ester I. 2000.** *About Racism*. Quoted in Jennie S. Bev. 2000. *Human Rights Law and Issues*. Available online at: http://www.suite101.com/article.cfm/human_rights/43265.
- Kongidou, Dimitri, Evangelia Tressou- Mylona and Georgios Tsiakalos. 1994.** *Rassismus und Soziale Ausgrenzung unter Bedingungen von Armut*. Edited by Siegfried Jüger. *Aus der Werkstatt: Antirassistische Praxen. Konzepte – Erfahrungen – Forschung*. Duisburg: DISS.
- Lodenus, Anna- Lea for Save the Children Sweden. 2000.** *How to Fight Racism on the Internet*. Available online at: <http://www.rb.se/pdf/HowToFightRacismOnTheInternet.PDF>.

Maddex, Robert L. 2000. *International Encyclopedia of Human Rights, Freedoms, Abuses, and Remedies*. Washington: CQ Press.

Marschik, Nikolaus. 1999. *Die UN- Rassendiskriminierungskonvention im Österreichischen Recht*. Wien: Verlag Österreich.

Morawa, Alexander H. E. 2002. *The Concept of Non- Discrimination: An Introductory Comment*. Journal on Ethnopolitics and Minority Issues in Europe (Flensburg), no. 3/2002.

Nowak Manfred. 2000. *Civil and Political rights*. Edited by Janusz Symonides. *Human Rights: Concept and Standards*. Paris: UNESCO Publishing.

Nowak Manfred. 2002. *Einführung in das Internationale Menschenrechtssystem*. Wien: NWV.

Oxford Advanced Learner's Dictionary. 2000. available online at: <http://www1.oup.co.uk/elt/oald/>.

Reardon, Betty A. 1995. *Educating for Human Dignity, Learning about Rights and Responsibilities*. Philadelphia: University of Pennsylvania Press.

Reardon, Betty A. 1997. *Tolerance – the Threshold of Peace*. vol.1. Paris: UNESCO Publishing.

Taran, Patrick A. 2001. *Foundations of Dignity, Current Dynamics of Migration and the Response of International Standards*. Speech held at parallel event of World Conference on Racism and Xenophobia in Durban 2001. Available online at: <http://www.december18.net/UNWConfNGO16.htm>.

UNESCO & Office of High Commissioner of Human Rights. 2001. *United To Combat Racism, Selected Articles and Standard- setting Instruments*. Paris: UNESCO Publishing.

Zivilcourage und Anti- Rassismus- Arbeit (ZARA). 2001. *Racism Report: Case Reports on Racist Excesses and Structures in Austria*. Vienna: Manz Crossmedia.

Kok, Anton. Human Rights Centre of University of Pretoria, November 2002. Special contribution to the Module on “*Apartheid in South Africa*”.

معلومات إضافية

Anti Racism Network: <http://www.antiracismnet.org>

Commission for Racial Equality: <http://www.cre.gov.uk>.

Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination: http://193.194.138.190/html/menu3/b/d_icerd.htm

Committee on the Elimination of Racial Discrimination: <http://193.194.138.190/html/menu2/6/cerd.htm>

ECRI – European Commission against Racism and Intolerance: <http://www.ecir.coe.int>

ENAR – European Network against Racism: <http://www.enar-eu.org>

European Monitoring Centre on Racism and Xenophobia: <http://www.eumc.at>

European Roma Rights Centre: <http://www.errc.org>

Focus on the Global South: <http://www.focusweb.org>

Football Against Racism in Europe: <http://www.farenet.org/>

International Movement Against All Forms of Discrimination and Racism:
<http://www.imadr.org>

South African Human Rights Commission: <http://www.sahrc.org.za>

The Asia Foundation: <http://www.asiafoundation.org>

Third World Network: <http://www.twinside.org.sg>

United Nations High Commissioner on Human Rights: <http://www.unhcr.ch>

United Nations World Conference against Racism, Racial Discrimination, Xenophobia and Related Intolerance: <http://www.unhcr.ch/html/racism/program.htm>